

## مشكلة العنف الأسري وحلها في ضوء مقاصد الشريعة

Ahmad Bin Muhammad Husni  
Anwar Fakhri Omar  
Muhammad Nazir Alias  
Maad Bin Ahmad  
Muhammad Yosef Niteh

### الملخص

انتشرت المشكلات الأسرية المعاصرة التي أدت إلى وقوع الطلاق والانفكاك الأسري في المجتمع؛ فالدراسة تدور حول ظهور مشكلات اجتماعية مترتبة على خروج الزوجة إلى العمل مما أدى إلى إهمالها بعض الحقوق والواجبات المترتبة عليها. وكذلك تزايدت حالات العنف الأسري باستخدام أسلوب الضرب والشتيم بشتى صورته. فإن الدراسة تكمن في بناء الأسرة السعيدة وهي النواة الأولى في بناء المجتمع، فلا بد من حفظ كيانها وأركانها، تبرز دور مقاصد الشريعة في حل المشكلات الأسرية المعاصرة، فاستهدفت الدراسة إلى إبراز الحقوق والواجبات بين الزوجين وفق الشريعة الإسلامية، والتعرف على الأسباب والدوافع التي أدت إلى وجود تلك المشكلات، وكيفية معالجتها من منظور مقاصد الشريعة. فاعتمدت على المنهج الاستقرائي والتحليلي وذلك باستقراء المذاهب الفقهية، وعرض أقوال الفقهاء من خلال بيان أدلتهم، ومواطن الاتفاق والاختلاف ثم تحليل النصوص والمسائل على ضوء مقاصد الشريعة. وهذا وقد توصلنا إلى نتائج تتمثل في أن السبب الرئيسي لوجود المشكلات الأسرية هو عدم إلمام الزوجين بالحقوق والواجبات الشرعية والالتزام بها.

**مفتاح الكلمة:** العنف الأسري، مقاصد الشريعة، فقه الأسرة.

## **PROBLEM OF DOMESTIC VIOLENCE AND ITS SOLUTIONS IN THE LIGHT OF MAQASID SHARIAH**

### **Abstract**

The spread of family problems in the contemporary period leads to divorce and family disengagement in society; the study revolves around the emergence of social problems resulting from wife's work outside home which makes her neglects her certain rights and obligations. Moreover, cases of domestic violence have increased such as beating and verbal abuse in all its forms. Accordingly, the study lies in building a happy family which is the first nucleus of society whose integrity and corners must be protected, and also highlights the role of maqasid shariah in solving problems of modern family; thus, the study aims at highlighting the rights and obligations between spouses in accordance with Islamic law, and to identify the reasons and motivations that lead to the existence of these problems and how to solve them from the maqasid shariah perspective. The study adopted the inductive and analytical approach and looked into schools of Islamic jurisprudence, and discussed the views of the jurists through explaining their authorities in the issue, and discussed the points of agreement and disagreement, and then analyzed the texts and issues in the light of maqasid shariah. The result shows that the main reason for having family problems is the lack of knowledge of the spouses with rights and obligations and abiding by them.

**Keywords:** Domestic violence, maqasid shariah, family law.

## **ISU KEGANASAN RUMAHTANGGA DAN PENYELESAIANNYA MENURUT MAQASID SYARIAH**

### **Abstrak**

Mutakhir ini banyak berlaku permasalahan kekeluargaan yang menyebabkan berlaku talak dan keruntuhan rumahtangga dalam masyarakat. Kajian ini berpaksikan sekitar kelahiran pelbagai permasalahan sosial hasil daripada keluarnya isteri bekerja yang menyebabkan berlaku kecuaiian terhadap beberapa hak dan kewajipan, sebagaimana ia juga menyebabkan peningkatan kes-kes keganasan rumah tangga, sama ada melalui pukulan dan cercaan dalam pelbagai bentuknya. Kepentingan kajian ini adalah pada pembinaan keluarga bahagia yang merupakan benih pertama bagi pembinaan masyarakat yang mesti dijaga kewujudannya dan elemen-elemen pentingnya, sebagaimana kajian ini turut menampilkan peranan Maqasid Syariah dalam menyelesaikan isu-isu kekeluargaan semasa. Kajian ini bertujuan untuk menampilkan hak dan kewajipan suami dan isteri berdasarkan tuntutan syariat Islam, di samping mengenalpasti sebab dan faktor yang mewujudkan permasalahan tersebut serta bagaimana menanganinya menurut sudut pandang Maqasid Syariah. Kajian ini menggunakan metode induktif dan analisis melalui pembentangan menyeluruh pandangan mazhab melalui pendapat fuqaha serta penjelasan dalil-dalil yang menjadi sandaran mereka dalam sesuatu permasalahan, dan penerangan sudut-sudut persepakatan dan perselisihan dalam sesuatu permasalahan, kemudian permasalahan tersebut dianalisis berdasarkan maqasid Syariah. Kajian ini mendapati bahawa faktor utama kewujudan permasalahan kekeluargaan adalah kerana suami dan isteri tidak mempunyai pengetahuan yang menyeluruh terhadap hak dan

kewajipan yang ditentukan oleh syarak serta mereka tidak memberikan komitmen terhadapnya.

**Kata kunci:** keganasan rumahtangga, maqasid syariah, undang-undang keluarga.

## تمهيد

إن العنف الأسري وإن كان معروفاً في المجتمعات البشرية القديمة، إلا أن الحديث عنه لم يكن بهذه القوة كما هو اليوم. و يرجع ذلك لعوامل عديدة منها: عولمة قضية العنف ومحاولة إيجاد حلول عالمية لها، حتى ولو كانت هذه الحلول لا تتناسب مع عقائد بعض الشعوب، مثل قضية ضرب الزوجة، والإنجاب المتكرر، وتعدد الزوجات، وما إلى ذلك من قضايا يحاول البعض إثارة الشبهات حولها في سبيل المطالبة برفض الاحتكام إلى الشرع واستبدال أحكامه بقوانين وضعية. وأيضاً قيام جمعيات ومؤسسات نسائية عالمية تطالب بحقوق المرأة، بما في ذلك قضايا العنف ضدها في الأسرة والمجتمع. وتعتمد بعض هذه الجمعيات النسائية إلى التشكيك بصلاحيه الشرعية الإسلامية وتطالب بضرورة تعديل بعض الأحكام الشرعية التي تشجع على العنف بنظرهم. ومن ثم انتشار وسائل الإعلام والانفتاح الإعلامي الذي يركز على هذا العنف ويسلط الضوء على بعض حالاته التي تظهر من حين لآخر، وكذلك تقصير الجهات الإسلامية، علماء ومؤسسات ثقافية وتربوية، في إظهار حقيقة الشريعة الإسلامية ومقاصدها في نظرتها إلى أسس قيام الأسرة المسلمة والتعاون بين أفرادها، وتغلب التقاليد والأعراف السائدة على القيم الإسلامية الحقيقية في أكثر المجتمعات الإسلامية، مع انتشار مفاهيم خاطئة تنسب إلى الإسلام خطأً أو عمداً أو جهلاً. وسوف يتناول هذا الباب عدة مسائل متعلقة بمقاصد الشريعة الإسلامية ضد العنف الصادر من قبل الزوج تجاه الزوجة ومن قبل الزوجة تجاه الزوج والعنف تجاه الأولاد وكبار السن والخدم.

## مفهوم العنف لغةً واصطلاحاً وأسبابه وأنواعه

تطلق كلمة العنف في اللغة العربية على شيء غير محمود ومما لا يحث الشرع إليه، لأن الشرع يدعو إلى اللطف والتيسير واللين والعنف على عكس ذلك، وقد جاء معنى العنف بمعنى الشدة وعدم الرفق. "عَنَفَ، ينعف، عنفاً فهو عنيف، إذالم يرفق في أمره، ويقال: اعنفت الشيء إذا أكرهته ووجدت له عنفاً عليك ومشقة والتشديد في اللوم" (الرازي، ١٩٩٩، ص ٢٨٦). ويفهم من هذا التعريف، إذا أمر فلانٌ فلاناً آخر بما لا يوافق عليه، أو لا يقدر عليه، فإن هذا يعتبر نوعاً من أنواع العنف الممنوع منه في الشرع. وأن من معاني العنف ممارسة القوة الجسدية بغرض الإضرار بالغير، وقد يكون شكل هذا الضرر مادياً من خلال ممارسة القوة الجسدية بالضرب أو معنوياً من خلال تعمد الإهانة.

### تعريف العنف في الاصطلاح

"العنف: تعبير صارم عن القوة التي تمارس لإجبار فرد أو جماعة على القيام بعمل أو أعمال محددة يريدونها فرد أو جماعة أخرى، ويعبر العنف عن القوة الظاهرة حين تتخذ أسلوباً فيزيقياً (الضرب، أو الحبس، أو الإعدام)، أو بأخذ صورة الضغط الاجتماعي" (محمد، عاطف، ١٩٩٠م، ص ١٩٢). ويلاحظ في هذا التعريف، علاقة متينة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي، ويفهم من هذا التعريف، أن العنف يعتبر من تعامل شديد وإجبار شخص أو أشخاص على ما لا طاقة بهم به من تنفيذه، كما يفهم من التعريف أن العنف قد يكون بضرب أو سجن أو قتل، وكل هذا يعد من أنواع العنف. ويتخرج من خلال هذا التعريف، على أن أيّ رجل أجبر أو أقهر أسرته بما لا يطيقونه فإنه عندئذٍ يعتبر من العنيف، وتقاس المرأة على الرجل إذا ضغطت على زوجها بما لا يطيق به فإنها تعد من جملة العنف، أو الزوجان يعاملان أولادهما بشدة وبما لا يطيقونه، فإنهما عند ذلك يعدان من العنيفين.

## أسباب العنف الأسري

من أهم الأسباب التي تؤدي إلى العنف هي التنشئة الاجتماعية، كوجود الخلافات الزوجية المستمرة وعدم احترام الآخر، أو تسلط أحد الوالدين على الآخر أو على أزواج، أو تسلط أحد الإخوة الأكبر على الأخ الأصغر، كما أن عدم تلبية الحاجات الأساسية للمرأة قد تؤدي إلى إيجاد سلوك عنيف أو عدواني عند الزوج نفسية وعاطفية كعدم إبراز العاطفة والحنان للمرأة، الضغوط النفسية والإحباط والتوتر والتهديد والإهانة. والعنف الأسري ليست وليدة، وإنما هي إفراز عصر كامل، أي أن من يمارس العنف اليوم هو مدفوع بدوافع داخلية شديدة جداً تراكمت منذ مراحل النمو الأولى، وخاصة الطفولة والمراهقة، حيث كان العرف يقضي بالشدة والعنف في التربية بهدف التدريب على خشونة الحياة وقسوتها، ولاسيما في البادية وفي المجتمعات القبلية التي تسودها قيم متوارثة، وهي بيئة داخلية وخارجية، جعل الإنسان يخسر أهم طاقاته، وهو القدرة على إدارة المشاعر، والتحكم القوي في توجيهها وضبطها، وقد قال عليه والصلاة والسلام: "ليس الشديد بالصرعة إنما الشديد الذي يملك نفسه عند الغضب" (ابن حجر، ١٩٤٩م، ٨: ٢٨)، وللعنف الأسري أسباب كثيرة، نذكر فقط أهم تلك الأسباب والأكثر إنتشاراً في المجتمع:

١- ضعف الوازع الديني، والتربية الإسلامية في معرفة الأحكام الشرعية في حقيقة بناء الأسرة .

٢- سوء التربية التي يتلقاها الزوج من بيئته ومجتمعه وأسرته والتي تصور له فعل العنف، وكأنه أمر طبيعي يحصل في كل بيت وداخل كل أسرة. وقد يكون الزوج قد تربى على العنف منذ صغره، مما يجعل هذا الأمر ينطبع في ذهنه، ويجعله أكثر عرضة لممارسة هذا العنف في المستقبل. وذلك الاعتقاد بأن في ضرب الزوجة إصلاحاً لها، أو أن ضرب الزوجة يرتبط بإثبات الرجولة و فرض الهيبة، وأن استخدام الضرب سيجعل المرأة أكثر طاعة للزوج وتنفيذا لأوامره .

- ٣- وجود الانفعالات وسرعة الغضب في بعض النفوس و الطباع .
- ٤- المشكلات الاقتصادية من بطالة وفقير وديون, والظروف المعيشية الصعبة, وتحدث هذا إذا كان أصحابها ليس من أهل الصبر والقناعة والرضا, وما إلى ذلك من أمور تزيد من الضغوط النفسية, وتزداد المشاكل, ويكون الحل هو العنف واستخدام القوة داخل الأسرة.
- ٥- عدم التناسب بين الزوجين من الناحية الفكرية, وبالأخص من جانب المرأة حيث تكون هي متعلمة ويكون زوجها جاهلاً, حينئذ يعوض الزوج الجاهل باستعراض عضلاته واستعمال القوة والهيمنة والعنف.
- ٦- شرب الخمر واستعمال المخدرات حيث تدل الإحصائيات أن نسبة كبيرة من العنف تحصل عندما يكون أحد الزوجين مخمور أو مخدر.
- ٧- الغيرة الشديدة بين أحد الزوجين نحو الآخر, ويزداد الأمر سوء إذا كانت من الطرفين ولم يكن أحدهما رشيداً (القرّة داغي. علي محي الدين القرّة, ص ٣).
- ٨- عصيان الزوجة لأوامر الزوج, فقد أتى عصيان الأوامر في مقدمة الأسباب بالنسبة لمن يرتكب جرائم العنف, ويليه العناد وهو أحد أوجه العصيان (طريف. شوقي محمد فرج, ٢٦).
- ٩- التأثير بما تعرضه وسائل الإعلام من مشاهد تشجع على العنف, ومن ذلك مشاهدة الأفلام العنيفة التي تدفع الزوج إلى تطبيق ما رأى على أسرته, وقد أثبتت الدراسات خطأ هذه النظرية إذ إن التعرض لوسائل الإعلام التي تعرض الممارسات العنيفة لا تنفس عن الفرد بقدر ما تدفعه وتحرضه على ممارسة السلوك العنيف (الخصيف, ١٩٩٤م, ص ٧٣).

- ١٠ - استهانة بالجاني ومحاولة التقليل من شأنه أمام الآخرين مما يدفعه إلى الانتقام منه بعد ذلك انتقاماً يرد فيه الإذلال ويسترد فيه كرامته، ومن نماذج هذه التصرفات المستفزة: مجادلة الزوج وتحقير أفكاره وانتقاد تصرفاته انتقاداً لا دعماً أمام الآخرين، الأمر الذي يؤدي إلى إثارة سخرية الحاضرين من جهة وإحساس الزوج إحساساً دونياً، يثير حفيظته ويدفعه إلى الاعتداء على زوجته بالضرب انتقاماً من تحقيرها وإهانتها له أمام الناس، وقد عبر أحد الأزواج عن سبب ضربه لزوجته بقوله: لقد قامت زوجتي بتعريتي أمام الآخرين تعرية كاملة .
- ١١ - ومن هذه النماذج أيضاً استفزاز الأبناء لوالديهم حين يهملون دراستهم، أو يثيرون ضوضاء في المنزل حينما يرغب الوالد في الراحة والهدوء، أو حين يعتدون على أخوتهم، أو حين يرفضون الالتزام بأداء الفروض الدينية (طريف). شوقي محمد فرج، (١٩-٢٠).
- ١٢ - تبدل الزوجة الجنسي، وتمنعها المستمر عن زوجها حين يرغبها، هذا الأمر الذي حذر منه رسول الله ﷺ عندما قال: "إذا الرجل دعا زوجته لحاجته فلتأته وإن كانت على التنور" (الترمذي، ١٩٧٥م، ٣: ٤٦٥).
- وأسباب تمنع المرأة عن زوجها في هذا العصر تختلف قليلاً عما سبق، خاصة عند المرأة العاملة التي تعاني من ظاهرة اليوم المزدوج داخل البيت وخارجه، الأمر الذي زاد من تعرضها للضغوط النفسية وأثقل قدرتها الجسدية، مما جعلها تمتنع عن زوجها في كثير من الأحيان تحت تأثير التعب والإرهاق.

هذه هي أهم أسباب العنف العائلي والتي ترتبط ببعضها البعض في تشابك ملحوظ، فالأزمات الاقتصادية داخل العائلة والظروف المعيشية الصعبة التي تواجه أي عائلة غالباً ما تؤدي إلى بروز الخلافات العائلية التي تؤدي إلى الاضطراب النفسي والعقلي بين أفراد الأسرة، وربما إلى تدميرها.

### **أنواع العنف الأسري :**

إن أنواع العنف الأسري عديدة، منها المادي الملموس النتائج، ومنها المعنوي الذي لا يترك أثراً واضحاً على الجسد، وإنما يترك آثاراً على النفس، وسندكر منها الأكثر إنتشاراً.

١- العنف الجسدي: وهو بأشكال متعددة، كالضرب والحرق واستخدام السلاح وغيرها.

٢- العنف النفسي: وهو أي فعل مؤذ لنفسية المعنّف ولعواطفه بدون أن تكون له أية آثار جسدية، كالصراخ والشتيم والإهانة والعنف الجنسي وغير ذلك، وهذا في الغالب يحطم شخصية الانسان ويزعزع ثقته بنفسه، ويؤثر على حياته في المستقبل .

٣- العنف الإقتصادي: من ذلك الاحتفاظ بالنقود أو الإحتكار، أو مطالبة الزوجة بأن تعطىها راتبها، وكذلك منع الزوجة من إمتلاك أي شيء.

### **مشكلة العنف الأسري وحلها في ضوء مقاصد الشريعة**

#### **العنف ضد الزوجة وحلها في ضوء مقاصد الشريعة:**

حرص الإسلام على كرامة المرأة أمماً وزوجةً كما حرص عليها بنتاً، وقد تجلّى هذا التكريم في أمور عدة ، منها:

١- جعل الزوجة الصالحة من أسباب السعادة في الحياة الدنيا، فقد ورد عن رسول الله ﷺ قوله:

(ثلاثة من السعادة، وثلاثة من الشقاء، فمن السعادة المرأة الصالحة تراها فتعجبك وتغيب

عنها فتأمنها على نفسها ومالك) (العلوني، ٢٠٠٦م، ١ / ٣٢٧).

٢- الحرص على ترك الحرية للمرأة في اختيار الزوج التي تحب وتميل معه هواها، فلم يرغمها الإسلام على أن تعيش مع من لا تحب وتهوى. وهذا أمر شدد عليه رسول الله ﷺ عندما قال : ( لا تنكح الثيب حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن ، وإذنها الصموت) (الترمذي، ١٩٧٥، ٣: ٤١٥).

٣- الوصية بحسن معاملة الأزواج لزوجاتهم بحيث تكون العلاقة بينهم علاقة مودة ورحمة وليست علاقة استبداد وظلم ، قال عليه الصلاة والسلام مبيناً هذا المعنى: (خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي) (الترمذي، ١٩٧٥، ٥: ٧٠٩).

وهذا التكريم الذي فرضه الإسلام للزوجة يقابله أحكام وشرائع تحذر من الإساءة إليها والتصرف وإهانة كرامتها. أما الإدعاء بأن الإسلام سمح بضرب الزوجة، وبمجامعة الزوج لزوجته رغماً عنها يكون ممن يشجع على العنف ضد المرأة، فذلك أمر مرفوض والرد عليه من خلال المسائل التالية:

**المسألة الأولى:** مشكلة ضرب الزوجة، يستغل بعض المسلمين إباحة الإسلام للضرب الخفيف في الحالات القصوى، حتى يمارسوا عنفهم غير المشروع ضد زوجاتهم محتجين بالآية الكريمة من سورة النساء التي جاء فيها: ﴿وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً \* وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَأَبْغُتُوا حَكْماً مِنْ أَهْلِهِ وَحَكْماً مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَبِيراً﴾ (القرآن الكريم، النساء ٤: ٣٤-٣٥). قال ابن عباس: يضاجعها، ويوليها ظهره، ولا يجامعها، وقال مجاهد: جنبوا مضاجعتهم، وقال ابن جبير: هي هجرة الكلام، أي: لا تكلموهن، وأعرضوا عنه. قوله: في المضاجع، ذكر أبو البقاء فيه وجهين:

**الأول:** اتركوا مضاجعتهم دون ترك مكالمتهن.

الثاني: أنها بمعنى السبب، أي: اهجروهن بسبب المضاجع كما تقول: في هذه الجناية عقوبة (الثعالبي، ١٩٩٧م، ٢: ٢٣٠-٢٣١).

علاجها على ضوء مقاصد الشريعة، أن العنف ضد الزوجة وضربها ضرباً مبرحاً، يخالف مقصد الشريعة المبنية على المودة والرحمة بين الزوجين، لذا على الزوج أن يتذكر عقاب الله تعالى عليه في ظلمه لها، وأيضاً لأن من مقاصد الشريعة حفظ النفس، فالاعتداء على الجسد بالضرب المبرح يعتبر انتهاكاً لمقصد حفظ النفس. ومن الحجج على نبد الإسلام لضرب الزوجة أنه لم يعرف عن رسول الله ﷺ أنه استخدم أسلوب الضرب مع أحد من أزواجه، وقد وصف الرسول ﷺ في حديثين مختلفين من يضرب زوجته باللؤم وغلاظة الحس، فقال: "يعد أحدكم يجلد امرأته جلد العبد فعله يضاجعها من آخر يومه" (ابن حجر، ٢٠٠١م، ٤: ١٨٨٨)، وجاء في حديث آخر: "بم يضرب أحدكم امرأته ضرب الفحل ثم لعله يعانقها" (ابن حجر، ٢٠٠١م، ٥: ٢٢٤٦). إذاً استخدام الضرب ضد الزوجة مخالف لمقاصد الشريعة ولهدى النبي ﷺ.

وهذا التبرير لضرب الزوجة غير صحيح إطلاقاً لأن هذه الآية تختص بالزوجة الناشز، والزوجة الناشز في اللغة هي التي ارتفعت على الزوج واستعصت عليه وابعضته وخرجت عن طاعته (ابن منظور، ١٩٩٤م، ٢: ٦١٧). من هنا فلا يصح اعتبار هذه الآية دليلاً على إباحة الإسلام لضرب المرأة، لأن الضرب هنا هو علاج لحالة شاذة، فإذا انتفت الحاجة إلى هذا العلاج لا يصح القيام به. علماً بأن هذه الآية لم تطلق يد الزوج في ممارسة العنف ضد الزوجة، وإنما رسمت له منهاجاً عليه اتباعه لحل المشكلة ومعالجة الموضوع والمحافظة على كيان الأسرة. وهذا المنهج يقتضي استخدام ثلاث وسائل متدرجة، لا يصح تجاوز الواحدة منها قبل أن يكون قد استخدم الوسيلة التي قبلها وهي:

١- النصيحة والموعظة بلطف وتحبب. ويمكن أن يستعين الزوج في هذه المرحلة بمن يمكن أن يؤثر على زوجته فيحاورها ويعرف سبب نشوزها وإعراضها، ويقدم إليها النصيحة ويرشدها

لما فيه مصلحة زواجها. وهذه النصيحة قد تأتي من بعض الأهل الثقة أو قد تكون من قبل المختصين الاجتماعيين أو النفسيين الذين يحاولون الاستماع إلى الزوجين ومساعدتهما على حل مشاكلهما الزوجية.

٢- الهجر في المضجع نفسه وهو الفراش، يقول صاحب تفسير المنار: إن في الهجر في المضجع نفسه معنى لا يتحقق بهجر المضجع أو البيت، لأن الاجتماع في المضجع هو الذي يهيج شعور الزوجية فتسكن نفس كل من الزوجين إلى الآخر، ويزول اضطرابهما الذي أثارته الحوادث قبل ذلك، فإذا هجر الزوج زوجته وأعرض عنها في هذه الحالة رجا أن يدعوها ذلك الشعور والسكون النفسي إلى سؤاله عن السبب ويهبط من نشز المخالفة إلى صفصف الموافقة (رضا. محمد رشيد ، ١٩٩٩م، ٦٠:٥).

٣- الضرب غير المبرح، وأن يَتَوَقَّى الوجه والمواضع الظاهرة، ولا يضربها إلا لما يتعلق بحقه كالنشوز، فلا يضربها لحق الله عند جمهور الفقهاء ، كترك الصلاة (الموسوعة الفقهية الكويتية، ١٩٨٣م، ٢٨: ١٧٨).

إذاً المقصود من الضرب هنا هو الضرب غير المبرح ، ومثل له بعض العلماء بالضرب بالسواك أو القصة الصغيرة ونحوهما .

**المسألة الثانية:** إتيان الزوج زوجته رغماً عنها : وضع الإسلام آداباً واضحة لتحقيق الانسجام الجنسي، والرسول ﷺ عندما قال: " والذي نفسي بيده ما من رجل يدعو امرأته إلى فراشه فتأبى عليه إلا كان الذي في السماء ساخطاً عليها حتى يرضى عنها" (مسلم، ١٤٣٦هـ، ٢: ١٠٦٠). قصد بذلك تلك الزوجة التي تمتنع عن زوجها من دون عذر شرعي، أما إذا كان هناك عذر مثل المرض والإجهاد والأعداء الشرعية الأخرى من حيض ونفاس، فهذه الأمور يجب على الزوج أن يراعيها وأن لا يجبر زوجته على المعاشرة الزوجية وخاصة في حالة الحيض والنفاس، لقول الله تعالى: ﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ

وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ﴿٢٠٢﴾ (القرآن الكريم، البقرة، ٢: ٢٢٢)، ولقول الرسول الله ﷺ "السمع والطاعة على المرء المسلم فيما أحب وكره ما لم يؤمر بمعصية، فإن أمر بمعصية فلا سمع عليه ولا طاعة" (الترمذي، ١٩٧٥م، ٤: ٢٠٩). وكذلك للضرر عليها والقاعدة الشرعية تقول، لا ضرر ولا ضرار.

**المسألة الثالثة:** إهانة الزوجة بالقول والشتم والتنقيص من شأنها، وهذا يعتبر مخالف لمقاصد الشريعة في حفظ كرامة الإنسان، قال تعالى: (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ) إن للمسلمين آداباً في تعاملهم مع المرأة يرسمها لهم دينهم، وينبغي أن تكون هذه الآداب راسخة في عقولهم ووعيمهم، على حسن تفهمهم لكرامتها الإنسانية التي قررتها الشريعة، كما ينبغي أن تكون راسخة في هذه القلوب مشاعر الرفق واللفظ بالنساء (أبو شقة، ٢٠٠٩م، ١: ٣٠٥). ويقول الأستاذ الدكتور حسام: ونحن نعتقد أن الشريعة الإسلامية تحرم التمييز الظالم ضد المرأة، الذي يخل بحقوقها أو يخذل كرامتها، ولا يوجد تمييز مجاف للعدل ومحارب للرجل في منهج الإسلام أو أحكامه ضد المرأة، إلا ما كان في أذهان المرضى بالهزيمة النفسية، أو عند الجاهلين بالشرع المطهر، الذين لم يدركوا الحكم من وجود تعض الفروق الخلقية والجبيلية، ومالزم على ذلك من وجود بعض الاختلاف في الأحكام الشرعية، والوظائف والحقوق الحياتي، وكل دعوى تنافي ذلك سواء صدرت عن عدو معرض أو عن صديق جاهل فهي مبنية على وهم وعفلة، أو حجة داحضة وثيقة حقوق المرأة المسلمة وواجباتها (عفانة، ٢٠٠٧م، ١٩٤).

### عنف الزوجة وحلها في ضوء مقاصد الشريعة:

عنف الزوجة ضد زوجها: تتعدد أنواع العنف الذي تمارسه الزوجة ضد زوجها في الأسرة، ومن هذه الأنواع ما يلي:

أ- العنف البدني المتمثل في التعدي بالقتل والضرب، تعمد التشويه، الإيذاء وتشويه السمعة.

ب- عدم مشاركته الفرائض كرهاً أو إهمالاً، أو التمتع عنه كنوع من الإذلال. ج- تأليب الأبناء عليه باختلاق الأكاذيب التي تشوه صورته أمامهم. د- محاولة تدمير معنوياته، مثل اتهامه بالفشل، ومعايرته إن كان فقيراً (سوزان مشهدي، أسباب عنف المرأة، موقع العربية. نت على الشبكة العنكبوتية . [www.alarabiya.net](http://www.alarabiya.net)).

### علاج العنف الزوجية ضد زوجها وحلها في ضوء مقاصد الشريعة.

ضرب الأزواج: يستغرب الإنسان عادة فكرة ضرب المرأة لزوجها على اعتبار أنها الكائن الأضعف، والرجل يتمتع بقوة بدنية أكبر من تلك الموجودة عند المرأة، ولكن الدراسات تبين أن ضرب الزوجة لزوجها أصبحت ظاهرة في بعض الأسر. ومما يؤكد تفاقم هذا العنف، هو بدء تاسيس الجمعيات الخاصة بالأزواج الذين تعرضوا للعنف، ففي سابقة تعد الأولى من نوعها، تم إنشاء أول ملجأ للأزواج المضطهدين من قبل زوجاتهم في تونس (قناة البي بي سي العربية ، ٢١ سبتمبر ٢٠٠٧ م).

والعوامل المؤدية إلى سلوك المرأة طريق العنف ضد زوجها عديدة منها: زواج المرأة من رجل ضعيف الشخصية، تحمل المرأة في بعض الأسر مسؤولية البيت والإنفاق وتربية الأولاد.

### مشكلة عنف الزوجة وحلها في ضوء مقاصد الشريعة:

١- مقصد حفظ الدين، في تقوية الإيمان بالله عزوجل، وإقامة بيئة الإيمان لتوليد الهداية في قلوب العباد، وهدم بيئة الغفلة لكي يستقيموا على الهداية والتي تصلح جميع شؤون حياتهم. على الزوجة المسلمة أن تتقي ربها وتطيع زوجها، ولا تقوم بضربه، وذلك كما ذكرنا أن ذلك مخالف لمقاصد الشريعة المبنية على المودة والرحمة بين الزوجين.

٢- أن العنف ضد الزوج أيضاً مخالف للشريعة الإسلامية، فالشرع أمرها أن تطيع زوجها، فعن عبدالرحمن بن عوف، أن رسول  $\rho$  قال: "إذا صلت المرأة خمسها، وصامت شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، قيل لها: ادخلي الجنة من أى أبواب الجنة شئت" (حنبل، ٢٠٠١م، ٢: ١٩٩).

٣- أن العنف ضد الزوج مخالف للشريعة الإسلامية، التي أمر الزوجة باتحرام زوجها لعظم حقه عليها، كما ورد في الحديث عن عن أبي هريرة، عن النبي  $\rho$  قال: "لو كنت أمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها" (الترمذي، ١٩٥٧م، ٣: ٤٥٧).

٤- أن العنف ضد الزوج إهانة لكرامة الإنسان، فمقاصد الشريعة كما بينا في الفصل السابق، جاءت لحفظ كرامة الإنسان.

#### مشكلة العنف الأسري ضد الأطفال وحلها في ضوء مقاصد الشريعة:

نبذ الإسلام العنف ضد الأطفال في الأسرة. وأمرونا بالرفق بهم وعدم ظلمهم، ولقد حث ديننا الإسلامي على ذلك كما جاء في الحديث عن الرسول  $\rho$  "عليك بالرفق وإياك والعنف والفحش" (ابن حجر، ٢٠٠١، ٥: ٢٢٤٣).

#### العنف ضد الأطفال وعلاجه في ضوء مقاصد الشريعة:

العنف الموجه ضد الأطفال، نذكر من ذلك:

الاعتداء أو الأذى العاطفي: هو إلحاق الضرر النفسي والاجتماعي بالطفل، كحرمان الطفل من اللعب والعطف والحنان، وهذا النوع من العنف نبذه الإسلام، حيث كان من هدي النبي  $\rho$  الرحمة بالأطفال ومعاملتهم معاملة حسنة. ولا أدل على ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن الأقرع بن حابس أبصر النبي  $\rho$  يقبل الحسن فقال: (لي عشرة من الولد ما قبلت منهم

أحداً فنظر إليه رسول الله ﷺ ثم قال من لا يرحم لا يرحم) (ابن حجر، ٢٠٠١م، ٨: ٧). لأن من مقاصد الشريعة حسن الرعاية للأولاد وتنشئتهم وعدم التفريط بهم. فالأولاد فلذات أكبادنا.

**مسألة تأديب الأطفال:** التأديب مفهوم أساسي من مفاهيم التربية، وهو ضرورة حياتية بالنسبة للأبناء، وهو حق من حقوق الطفل لقول لرسول الله ﷺ: "من ولد له ولد فليحسن اسمه وأدبه" (البيهقي، ٢٠٠٣م ٤٠١: ٦). وقال عليه الصلاة والسلام: "لأن يؤدب الرجل ولده خير من أن يتصدق بصاع" (الترمذي، ١٩٧٥م، ١٩٥١).

**الاعتداء والأذى الجنسي:** وهو شكل من أشكال الاعتداء الجسدي، وجاءت الشريعة لحماية العرض وهو من الضروريات الخمسة، وحرّم الاعتداء عليها وفرض لها عقوبات لمن تعدى على ذلك.

ولقد قرر الدول وضع القوانين والتعويض المادي لهذا الفعل الشنيع، ونعلم أن السجن والتعويض المادي ليسا كافيين في التعويض عن مأساتها، ولا يكون رادعاً ولا كافياً بالنسبة للمجرمين. من هنا تأتي الدعوة إلى تبني حكم الإسلام في سفاح المحارم، الذي يتراوح بين حد الزنا كما في أحد آراء أحمد، ومالك والشافعي، وحد القتل كما قال الإمام أحمد: "يقتل ويؤخذ ماله إلى بيت المال، وذلك لما روى عن البراء أنه قال: لقيت عمي ومعه الراية، فقلت: إلى أين تريد؟ فقال: (بعثني رسول الله ﷺ إلى رجل نكح امرأة أبيه من بعده، أن أضرب عنقه، وأخذ ماله) (أبو داود، ٤: ١٥٧). وقد ذكر ابن القيم الجوزية حادثة حصلت في زمن الحجاج فقال: "حدثنا صالح بن راشد قال: أتى الحجاج برجل قد اغتصب أخته على نفسها، فقال: احبسوه وسلوا من ها هنا من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم؟ فسألوا عبد الرحمن بن مطرف فقال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "من تحطّى الحرمتين فخطوا وسطه بالسيف"

(ابن قيم الجوزية، ١٩٨٣م، ٣٦١). الاعتداء عليهم بالضرب. مشكلة ضرب الأم لأبنائها تكمن في أسباب عديدة منها : ١- عنف الزوج مع زوجته الذي تحوله الأم إلى أولادها انتقاماً من الوالد الذي أساء معاملتها. ٢- عدم وعي الأمهات لمتطلبات المراحل العمرية للأبناء والتي تتغير باستمرار. ٣- سوء التربية التي تعرضت لها الأم في منزل أهلها، فالشخص الذي ينحدر من أسرة مارس أحد أفرادها العنف عليه، سيمارس في أغلب الأحيان الدور نفسه، اعتقاداً منها أن ما يمارسها من عنف تجاه أولادها هو أمر عادي كونه مورس عليه من قبل. إن استخدام العنف في تربية الأولاد لا تقبله الشرع، ولقد وجه القرآن الآباء أن يعظوا أبناءهم في محبة ورفق، وأن يستعملوا أسلوب الخطاب الدال على المحبة والرفق والحرص عليهم، وهذا ما وجدناه على لسان الأنبياء عليهم السلام في مخاطبة أبنائهم حتى ولو كان الابن عاقاً على غير هدي والده أو ديانتهم، فنجد وصايا لقمان لابنه، ونداء نوح لابنه، وخطاب يعقوب ليعقوب وإخوته كلها تحمل كلمة (( بني )) نظراً لما لهذا التعبير من وقع خاص لانجده فيما سواه. (عقلة، محمد، ١٩٨٩م، ٤٦)، وأمراًيضاً بالرفق كما ورد في حديث النبي ﷺ: "إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف وما لا يعطي على ما سواه" (مسلم، ٤: ٢٠٠٣).

### مشكلة العنف ضد المسنين في الأسرة وحلها في ضوء مقاصد الشريعة:

يتخذ الإهمال وسوء المعاملة والعنف الذي يمارس ضد كبار السن في عالمنا المعاصر أشكالاً عدة: جسدية ونفسية ووجدانية ومالية ومادية. وهذه الأشكال من العنف تحدث في جميع المجالات الاجتماعية والاقتصادية والعرقية والجغرافية.

وتشير دراسة سعودية أجرتها "وزارة الشؤون الاجتماعية" في المملكة العربية السعودية عام ٢٠٠٦م، تحت عنوان "العنف ضد كبار السن" إلى زيادة معدلات العنف ضد كبار السن في المجتمع السعودي، وأن أكثر أنواع الإيذاء يتمثل في الإهمال إذ بلغ المتوسط ٢,٨ في المائة، يلي ذلك الإيذاء النفسي بمتوسط ٢,٤٩ في المائة، حسب صحيفة الاقتصادية السعودية. وقد

كشفت هذه الدراسة أن أغلب مشكلات المسنين الاجتماعية تتمثل في: الحرمان الاجتماعي، تقلص العلاقات، فقدان الأمن الاقتصادي، فقد الدور، التقاعد، الترمل، الطلاق، ومشكلات شغل وقت الفراغ. هذا إضافة إلى مشكلات الرعاية الشخصية المتمثلة في نظافة البدن والملبس والمأكل (السعودية: دراسة توصي بمواجهة العنف ضد المسنين، موقع لها اون لاين على الشبكة العنكبوتية، [www.lahaonline.com](http://www.lahaonline.com)).

وفي دراسة قامت بها وزارة الصحة في البحرين ورد تعريف لسوء معاملة المسن، وقد قسمته إلى أقسام:

"سوء المعاملة الجسدية: وهي الضرر الذي يصيب الضحية من الناحية الجسدية مثل الحرمان من المأكل والملبس، وعدم العناية الشخصية وفقدان العطف. ويعتبر استعمال العنف والقوة أحد أبرز مظاهر سوء المعاملة الجسدية .

سوء المعاملة العاطفية: ويشمل الإهانة والتأفف والتحرش والتهديد والشتم وارتفاع نبرة الصوت والإهمال العاطفي .

سوء المعاملة المادية : التصرف في الأموال والممتلكات والمصاريف اليومية بدون موافقة الضحية .

سوء المعاملة الجنسية: التحرش الجنسي والإجبار أو الإكراه على ممارسة الجنس ضد رغبة الضحية (سوء معاملة كبار السن، موقع وزارة الصحة في مملكة البحرين على الشبكة العنكبوتية [www.moh.gov.bh](http://www.moh.gov.bh)).

ويتميز العنف ضد المسنين عن غيره من الأنواع التي تحدث مع المرأة والطفل إلى أن كبار السن الذين يتعرضون لسوء المعاملة ربما لا يبرءون أبداً من آلامهم الجسدية أو النفسية. وقد تتفاقم تأثير الصدمات عليهم لأن الخوف والخجل يجعلان كبير السن يحجم عن طلب المساعدة (تقرير الجمعية العالمية الثانية للشيخوخة، مدريد، ٨-١٢ نيسان ٢٠٠٢م، الأمم المتحدة)، أو عن تقديم الشكوى. لذلك يلحظ أن المسن قد يتعرض بالفعل للاعتداءات المتكررة التي تكشف عنها الأوساط الاجتماعية أكثر مما تبينه الإحصائيات الرسمية.

### مشكلة العنف ضد المسنين وحلها في ضوء مقاصد الشريعة.

إن المخجل في حوادث العنف ضد المسنين أنها تتم على أيدي أقرب الناس إليهم، فنجد بعض الأبناء الذين تجردوا من إنسانيتهم يمارسون أنواعاً عدة من العنف ضد ذويهم، منها :

١- مشكلة التعنيف الذي يبدأ بالإساءة اللفظية وينتهي بالضرب. وهذا النوع من العنف يؤدي المسن ويحطم من معنوياته التي هي بالكاد مستقرة بسبب عامل السن. والحل أن يتقي الإنسان الله عزوجل، ويحفظ كرامة البشر لاسيما الأقربون ولا تحطمن كرامته التي حفظها الله سبحانه وتعالى لكل البشر بقوله: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ (القرآن الكريم، الإسراء ، ١٧: ٧٠). وذلك أن من مقاصد الشريعة حفظ كرامة الإنسان، فكرامة الإنسان لا تتعلق بالجنس ولا بالسن بل هي أشد وجوباً عند كبر السن وذلك لكي يبقى للأمة الإسلامية قوتها وسلامتها، فرسول الله ﷺ يقول : " ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا" (الترمذي، ١٩٧٥م، ٤: ٣٢١).

٢- مشكلة إرسال الأهل وكبار السن من أبناء العائلة إلى دور العجزة من دون أية رحمة أو شفقة. الحل أن يتذكر قول الله عز وجل في كتابه العزيز: ﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا﴾ (القرآن الكريم، الإسراء ، ١٧: ٢٣). والإسلام لا يلقي مسؤولية إيواء

الآباء المسنين أو العاجزين إلى دور العجزة إلا إذا لم يكن لهم أولاد أو أقرباء. فالله سبحانه وتعالى, أمرنا أن نحسن التعامل مع الوالدين في كل حين وخاصة عند الكبر, لأنهم يحتاجون إلى الرعاية أكثر.

### مشكلة العنف ضد الخدم وحلها في ضوء مقاصد الشريعة:

من أنواع العنف الذي تحدث داخل الأسرة ذلك العنف الموجه ضد الخدم والذي قد يتجاوز التعنيف والضرب ليصل إلى حد القتل, انتهاكات حقوق الخادmates وممارسة العنف ضدهن أمر أكدت عليه دراسة حديثة قامت بها منظمة هيومن رايتس ووتش التي نشرت مؤخراً تقريراً حول بعض التصرفات المسيئة لحقوق الإنسان تجاه العاملات الأجنبيات في كل من لبنان والسعودية والكويت والإمارات. وقد بُنيت معطياته على مقابلة ١٧٠ شخصاً في سريلانكا موزعين على عاملات خدمن في البيوت. جاءت نتيجة التقرير لتذكر أنواع العنف الممارس على الخدم والذي يبدأ بالإهانات اللفظية والجسدية ليصل إلى حدود الإيذاء بالضرب، وينتهي بالاعتصاب. وقد أشار التقرير إلى أن حجز حرية العاملات وأوراقهن ورواتبهن احتلت المرتبة الأولى في سلم الإنتهاكات (سعدى علوه، جريدة النهار، ٢٠ / ١١ / ٢٠٠٧). إن هذا الواقع الذي يعاني منه الخدم تفاقم لدرجة إلى أنه أصبح ظاهرة خطيرة تدعو للانتباه إليها، كما قال الإستشاري النفسي الدكتور طاهر شلتوت: الذي لاحظ أيضاً أن الشكوي من التعذيب الجسدي أو اللفظي قد تأتي من النساء أكثر من الرجال. وتفسير ذلك أن مساحة الإحتكاك بين الخادمة وربة الأسرة يكون أكثر من غيرها من أفراد المنزل. كما أن ذلك قد يعود أيضاً الي وجود دافع نفسي عميق يتمثل في شعور المرأة أو الزوجة بأن هذه الخادمة تقوم ببعض الأدوار التي كان ينبغي أن تقوم هي بأدائها مما يخلق نوعاً من الغيرة غير المعلنة والذي يفسر أحياناً الإندفاعية والعصبية أو العدوانية في بعض الأحيان من السيدات تجاه الخادمة أكثر من الرجال (نشأت امين، **العنف ضد الخادmates يثير التساؤلات**، موقع أمان على الشبكة العنكبوتية، [www.amanjordan.org](http://www.amanjordan.org)).

### علاج مشكلة العنف ضد الخدم في ضوء مقاصد الشريعة.

نذكر من أهم العلاج للعنف ضد الخدم من ذلك:

١. أن يتقي الله تعالى في السر والعلن, فيعلم أن الله تعالى يراقبه في كل أفعاله وأقواله, و سيحاسب عليه يوم القيامة, فلا يظلم الخادم ولا يشتمه ولا يضربه, فالتقوى لله تعالى يقرب العبد إليه, ويتذكر الإنسان أن قوة الله تعالى فوق كل شيء. فتصفوا النفوس, وتبتعد عن الظلم, وتنشأ مقصد روح التسامح والمحبة الصادقة بينهم والأخلاق الحسنة التي دعا إليها الشرع, عن جابر أن رسول ﷺ قال: " إن أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً, وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة الثرثار ونو المتشدقون والمتفيهقون, قالوا: يا رسول الله, قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون؟ قال: المتكبرون" (الترمذي, ١٩٧٥م, ٤: ٣٦٨).

٢. لا بد للإنسان أن يتعامل مع الخادم باحترام ومحبة, قال ﷺ: " من كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل, وليلبسه مما يلبس, ولا تكلفوهم ما يغلبهم, فإن كلفتهم فأعينوهم " (ابن حجر, ٢٠٠١م, ١: ١٥٠). ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة في التعامل, عن أنس, قال: " خدمت رسول الله ﷺ تسع سنين, فما أعلمه قال لي قط: لم فعلت كذا وكذا؟ ولا عاب علي شيئاً قط " (مسلم, ٤: ٤: ١٨٠). فأمرنا الإسلام بالإحسان في التعامل مع الخدم. فالشريعة الإسلامية تحثنا على التواضع مع كل البشر وتذم الكبر.

٣. إن مقصد الشريعة مبنية على الرحمة والتسامح, قال ﷺ: "الراحمون يرحمهم الرحمن, ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء, الرحم شجنة من الرحمن, فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعها الله" (الترمذي, ١٩٧٥م, ٤: ٣٢٣).

### الوسائل العامة للوقاية من العنف الأسري:

هناك الوسائل العامة للوقاية من العنف الأسري, نذكر منها:

١- الإلتزام بتعاليم الإسلام السمحة وتطبيقها في الحياة الأسرية، سواء كان ذلك على صعيد اختيار الزوجين، أو تربية الأبناء والتعامل معهم، أو إحترام الأبوين، وجعل للإسلام هو دين للحياة وليس للعبادات فقط. مع ضرورة توضيح مقصد الشرع من الآيات والأحاديث التي ورد فيها ذكر الضرب حتى لا تستغل باسم الإسلام. عن عائشة رضي الله عنها، زوج النبي ﷺ، أن رسول الله ﷺ قال: "يا عائشة إن الله رفيق يحب الرفق، ويعطي على الرفق ما لا يعطي على العنف، وما لا يعطي على ما سواه" (مسلم، ٤: ٢٠٠٣). يقول أبو حامد الغزالي: اعلم أن الرفق محمود ويضاده العنف و الحدة والعنف نتيجة الغضب والفظاظة، والرفق واللين نتيجة حسن الخلق والسلامة وقد يكون سبباً لحدّة الغضب وقد يكون سببها شدة الحرص واستيلاءه بحيث يدهش عن التفكير ويمنع من التثبت فالرفق في الأمور ثمرة لا يثمرها إلا حسن الخلق ولا يحسن الخلق إلا بضبط قوة الغضب وقوة الشهوة وحفظهما على حد الاعتدال ولأجل هذا أثنى رسول الله ﷺ على الرفق وبالغ فيه فقال يا عائشة إنه من أعطي حظه من الرفق فقد أعطي حظه من خير الدنيا والآخرة ومن حرم حظه من الرفق فقد حرم حظه من خير الدنيا والآخرة، وقال ﷺ: "إذا أراد الله ﷻ بأهل بيت خيراً، أدخل عليهم الرفق". وقال أيضاً: "فالمحمود وسط بين العنف واللين كما في سائر الأخلاق، ولكن لما كانت الطباع إلى العنف والحدة أميل كانت الحاجة إلى ترغيبهم في جانب الرفق أكثر. فلذلك كثر ثناء الشرع على جانب الرفق دون العنف وإن كان العنف في محله حسناً كما أن الرفق في محله حسن، فإذا كان الواجب هو العنف فقد وافق الحق الهوى وهو ألد من الزبد بالشهد (الغزالي، ١٨٤-١٨٦).

٢- الإحترام المتبادل بين الزوجين واختيار الكلمات الطيبة، والكلمة لها أثر غائر في النفس الإنسانية، والله سبحانه وتعالى يوجه عباده المؤمنين أن يقولوا الكلمة الطيبة وينطق دائماً بالحسنى، قال تعالى [وَقُلْ لِعِبَادِي يَقُولُوا الَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِنَّ الشَّيْطَانَ يَنْزِعُ بَيْنَهُمْ] (القرآن الكريم، الإسراء ، ١٧: ٥٣). هي أحسن على وجه الإطلاق وفي كل مجال فيختاروا

أحسن ما يقال ليقولوه بذلك يتقون أن يفسد الشيطان ما بينهم من مودة، فالشيطان ينزع بين الزوجين بالكلمة الخشنة، والشيطان يلتمس سقطات الفم وعثرات اللسان، فيغري بها العداوة والبغضاء، والكلمة الطيبة تسد العثرات، وتقطع الطريق وتحفظ هذا الحرم آمناً من نزعاته ونفثاته (فائز، أحمد، ١٩٩٢م، ١٥٥).

٣- تغيير التصورات والتصرفات حول العنف. وهذا التغيير لا يختص بالضحية فقط، بل يجب أن يشمل الجاني أيضاً، وذلك بهدف إشعاره بخطورة العنف الممارس على الضحية، ومساعدته على الامتناع عن هذا الفعل وعدم تكراره. وهذا الأمر قد يتطلب الإستعانة بمستشارين نفسيين واجتماعيين من أجل مساعدة الأفراد الذين ينتمون إلى الأسر التي ينتشر فيها العنف.

شرح الإسلام الحدود والعقوبات حفاظاً على الفرد والمجتمع على حد سواء. وحدد السبل التي يجب على المسلم أن يتجنب الوقوع فيها لما فيها من اعتداء على النفس وعلى الآخرين، ومن هذه السبل ما يلي:

أ- تبسيط إجراءات التقاضي بما يحقق الإسراع فيها دون الإخلال بحثيات المحاكمة. كما يتطلب الصرامة في تنفيذ العقوبة، مراعاة لمصلحة الفرد ومصلحة الجماعة على حد سواء .

ب- تفعيل دور الحكّمين، عملاً بقول الله تعالى: ﴿وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا﴾ (القرآن الكريم، النساء، ٣: ٣٥) ، لأن الحكّمين ينظران في الخلاف بشكل أشمل من نظرة القاضي. فالقاضي ملزم بالأدلة والبيّنات أما الحكّمان فيحاولان الصلح بشتى الطرق، ثم

إن لم يستطيعا ذلك يكون تقريرهما في شأن الحياة الزوجية مبنياً على تقديرهما، وخاصة أنهما أقرب الناس إلى الزوجين (عبد السلام، ١٩٩٦م، ٢٠٠٥).

ت- تشجيع الضحية على الإبلاغ عن الجرم، إذ يعتبر كثير من الباحثين القانونيين أن من أبرز الوسائل التي تخفف من انتشار الجرائم هو إبلاغ الشرطة عنها باعتبار أن ذلك من شأنه أن يحول دون استمرار المجرمين للجريمة في حالة عدم الإبلاغ عنهم وتوقيع العقاب عليهم .

ث- تأسيس مؤسسات اجتماعية إسلامية تهتم بقضية العنف الأسري، و إيجاد خطوط ساخنة لهذه المؤسسات يمكن من خلالها تقديم الاستشارات والمساعدة . ويكون من مهمة هذه المؤسسات الاهتمام بالضحية ومحاولة إعادة تأهيلها في الحياة الاجتماعية بعد حدوث الجرم، والتخفيف من معاناتها الجسدية والنفسية والاقتصادية . وهذا الأمر يشكل ضرورة قصوى خاصة مع وجود بعض الجمعيات العلمانية التي تحاول عبر هذا الطريق خرق مجتمعاتنا الإسلامية لتستغل بعض حالات العنف التي تصل إليها من أجل إثبات ظلم الإسلام وإجحافه في حق المرأة وخاصة من ناحية إباحته لضرب الزوجة

ج- الرقابة على الإعلام، إذ إنه ثبت أن لمشاهد العنف التي تبثها وسائل الإعلام دور مهم في انتشار العنف، وهذه الرقابة قد تستوجب أمور عدة، منها : تسليط الضوء على العنف الأسري من خلال الاستشهاد بالأدلة عليه، وتوعية الأسر بنتائج النفسية والاجتماعية وآثارها السلبية على المجتمع والفرد، وتدريب الأسرة على كيفية مواجهة مشكلات العنف مع الكشف عن الأسباب التي تؤدي للعنف وسبل الوقاية منه .

ح- العمل على تحاشي بعض الأسباب الموصلة إلى العنف الأسري، كعدم العدل بين الزوجات في حال التعدد، والتخفيف من تدخل الأهل والأقارب في الشؤون الزوجية لأبنائهم وأقاربهم، وسلوك الطريق الطبيعي قبل الإقدام على الزواج، كالسؤال عن الخاطب، وعدم

إرغام أحد العريسين أو كليهما على الزواج من شخص لا يرغبه، وتحاشي السكن مع الأهل إلا في حال ضرورة رعاية الأبوين أو أحدهما من قبل الولد، ومراعاة حالة الأبناء في سن المراهقة لما يحدث في هذه المرحلة من تغيرات هرمونية تؤثر على نمو الطفل جسدياً وفكرياً وعاطفياً. وفي جميع الحالات فمن الأفضل اللجوء إلى مكاتب وأشخاص متخصصين بمعالجة قضايا الزواج والطلاق. وكذلك نشر بعض الثقافة الضرورية حول الحياة الزوجية والحياة الجنسية قبل الزواج وبعده سيساعد بإذن الله تعالى على معالجة مشكلة العنف الأسري التي تعاني منها المجتمعات الإسلامية وغيرها في عصرنا الحديث.

خ- إنشاء مؤسسة دورات علمية لتدريب المقبلين على الزواج في كفية التعامل مع المشكلات الأسرية المعاصرة، وكذلك دراسة مدى خطورة استخدام العنف داخل الأسرة وأنه مخالف لمقاصد الشريعة المبنية على الرحمة والتسامح.

#### الخاتمة

بعد هذا الجهد المتواضع من الدراسة خلصت إلى النتائج الآتية:

1. تبين في البحث أن على كل من الزوجين الالتزام بالحقوق والواجبات الشرعية، وعدم التفريط فيها، وبذلك يتحقق السعادة والمودة بينهما.
2. أن الشريعة الإسلامية جاءت لتحقيق مصالح العباد في الدنيا والآخرة، فينبغي لكل أسرة مسلمة تحقيق تلك المقاصد وتطبيقها في الحياة الأسرية.
3. أن عمل الزوجة جائز شرعاً، ولكن بشروط وضوابط، فلا بد أن تتوفر تلك الشروط.
4. يجوز للزوج أن يمنع زوجته من العمل إذا فرطت في حقوقه، أو هناك ضرر في العمل يعود للزوجة.

٥. حث الدين الإسلامي على حفظ كرامة الإنسان, والإبتعاد عن العنف بكل أشكاله وأنواعه مع أي فرد من أفراد الأسرة , وأمرنا بحفظ النفس, وحرّم الإعتداء عليها .
٦. تبين أن أسلوب استخدام الضرب بالنسبة للمرأة الناشئة , يكون في نهاية المطاف بعد استخدام أسلوب الوعظ والهجر في المضاجع , وينبغي أن يكون الضرب غير مبرحاً .

### المصادر والمراجع

- أبو شقة. عبد الحليم. ٢٠٠٩م. *تحرير المرأة في عصر الرسالة*. ط٧. الكويت: دار القلم.
- ابن حجر. أحمد بن علي. ١٩٤٩م. *فتح الباري شرح صحيح البخاري*. بيروت: دار المعرفة.
- ابن منظور. محمد مكرم. ١٩٩٤م. *لسان العرب*. ط٣. بيروت: دار صادر.
- ابن القيم الجوزية. محمد بن أبي بكر. ١٩٨٣م. *روضة المحبين ونزهة المشتاقين*. بيروت: دار الكتب العلمية.
- أبو شامة. عباس الأمين محمد. ٢٠٠٥م. *العنف الأسري في ظل العولمة*. ط١. الرياض: مكتبة الملك فهد الوطنية.
- البيهقي. أحمد بن الحسين. ٢٠٠٣م. *شعب الإيمان*. ت. عبد العلي عبد الحميد. ط١. الرياض: مكتبة الرشد.
- الترمذي. محمد بن عيسى. ١٩٧٥م. *سنن الترمذي*. ت. أحمد محمد شاكر. ط٢. مصر: مصطفى الباي الحلبي.
- الثعالبي. عبد الرحمن بن محمد مخلوف. ١٩٩٧م. *الجواهر الحسان في تفسير القرآن*. ت. محمد معوض. عادل عبد الموجود. ط١. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الحضيف. محمد بن عبد الرحمن. ١٩٩٤م. *كيف تؤثر وسائل الإعلام*. ط١. الرياض: مكتبة العبيكان.

- حنبل. أحمد بن محمد. ٢٠٠١م. *مسند أحمد بن حنبل*. ت. شعيب الأرنؤوط. عادل مرشد. ط١. بيروت: مؤسسة الرسالة.
- الرازي. أبو الحسين أحمد بن فارس. ١٩٧٩م. *معجم مقاييس اللغة*. ت. عبد السلام محمد هارون. ط١. القاهرة: دار الفكر.
- الرازي. محمد بن عمر بن الحسن. ١٩٩٩م. *مفاتيح الغيب*. ط٣. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الرازي. زين الدين محمد بن أبي بكر. ١٩٩٩م. *مختار الصحاح*. ت. يوسف الشيخ. ط٥. بيروت: المكتبة العصرية.
- رضا. محمد رشيد. ١٩٩٩م. *تفسير المنار*. ط١. لبنان: دار الكتب العلمية.
- طريف. شوقي محمد فرج. *العنف في الأسرة المصرية*. القاهرة: دار الثقافة .
- عبد السلام. عز الدين عبدالعزيز. ١٩٩٦م. *الفوائد في اختصار المقاصد*. ت. إياد خالد. ط١. دمشق: دار الفكر .
- عفانة. حسام الدين بن موسى. ٢٠٠٧م. *فتاوى يسألونك*. ط١. مكتبة دنديس.
- الغزالي. أبو حامد محمد بن محمد. *إحياء علوم الدين*. بيروت: دار المعرفة.
- فائز. أحمد. ١٩٩٢م. *دستور الأسرة في ظلال القرآن*. ط٦. بيروت: مؤسسة الرسالة. .
- القرة داغي. علي محي الدين. *العنف الأسري وآثاره والوقاية منه*. الدوحة: دار الثقافة .
- محمد. عاطف غيث. ١٩٩٠م. *قاموس علم الاجتماع*. القاهرة: دار المعرفة الجامعية.
- مسلم. أبو الحسن مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري. *صحيح مسلم*. ت. محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت. دار إحياء التراث العربي.
- الموسوعة الفقهية الكويتية*. ١٩٨٣م. ط٢. الكويت: طبعة وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية الكويتية.

المواقع الإلكترونية :

السعودية: دراسة توصي بمواجهة العنف ضد المسنين، [www.lahaonline.com](http://www.lahaonline.com)

www.moh.gov.bh ، سوء معاملة كبار السن،  
www.alarabiya.net ، أسباب عنف المرأة،  
قناة ال بي سي العربية ، ٢١ سبتمبر ٢٠٠٧ م.  
http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/news  
www.amanjordan.org ، نشأت أمين، العنف ضد الخادמות يثير التساؤلات،